وقال أَبو محمد : جاء في الحديث : لم يرخّص في شىء من ثَمن الحَرم إلاَ قَضيب الراعي ومسدَ المحاَلة . المَسَدُ : حَبْل من لِيف ويكون من خُوص ومن جُلود الإبِل . قال الشاعر : من الرجز ... وَمَسدٍ أُمِرّ َ من أَيانِقِ ... .

والمَحاَلة : البَكَرة العَظيمة التي تستقي بها الإبل .

جاء في الحديث : إنّ َ مُسافعاً قال : حدّ َثتني امرأة من بني سُلَيْم ولّ َدَتْ عامّ َة أَهَل دارِنا . وَلّ َدت أَي : قَبِلَتْ المولودين والمُولّ ِدةُ : القَابِلة .

جاء في الحديث : إنّ َ رجُلاً من المسلمين قالَ لرجُل من المشْركين : كان يَشْتِم رسولَ اللّه لئن عُدْت لأرحلنّ َك بسَيْفي